

كتاب النكاح من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 22

محمد بن صالح العثيمين

طيب من فوائدها اذا نأخذ منه حكمة الرسول عليه الصلاة والسلام في معاملة الصحابة من فوائد هذا الحديث كمال ادب الصحابة ايضا مع الرسول عليه الصلاة والسلام فان الرجل لما قال له اذهب هل تجد شيئا؟ فانظر هل تجد شيئا - [00:00:16](#) ذهب مع انه في الاول يقول لا والله لا اجد ما عندي شيء ما عندي شي ومع ذلك ذهب وهذا الذهاب يحتمل انه امتثال لامر النبي عليه الصلاة والسلام ويحتمل ان الرجل - [00:00:39](#) قدر في نفسه لعل الرسول عليه الصلاة والسلام بلغه ان في البيت شيئا لم لم يعلم به عن طريق الوحي ولهذا ذهب الرجل. على كل حال هو يدل على كمال ادبه. لانه ذهب بدون - [00:01:01](#) ان يستفهم ومن فوائد هذا الحديث جواز لبس خاتم الحديث لقوله اه انظر ولو خاتما من حديد ولو خاتمة من حديد لان المقصود من الخاتم ان يلبس ما الفائدة؟ خاتم من حديد ولا يلبس؟ ما الفائدة منه - [00:01:17](#) قد يقول قائل يباع اذا بي على من؟ ها؟ على من يلبسون وهذه المسألة اختلف فيها العلماء فمنهم من قال انه لا يجوز لبس خاتم الحديث واستدل بحديث لكنه ضعيف - [00:01:50](#) ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال انه حلية اهل النار وهذا يدل على الذم على الذم ولكن الصحيح انه جائز لهذا الحديث الثابت في الصحيحين فهو اقوى من حديث - [00:02:09](#) قوله انه حلة اهل النار على ان حديث انه حلية اهل النار يحتمل المعنى ان المشركين في ذلك الوقت كانوا يتحلون به فقال انهم حليتهم تنفيرا من التشبه بهم لا من اجل كراهة الحديث ذاتي. فالله اعلم لكن ما دام عندنا حديث ثابت في الصحيحين - [00:02:30](#) فالأخذ به اولى وهل يقاس على ذلك ما تحفظ به الساعة وهو ما يسمى بايش السير او الصنكر او ستيك. نعم. يرى بعض العلماء انه يقاس على الخاتم من الحديد - [00:02:56](#) وان له لا يجوز للرجل على القول بتحريم او الكراهة ان يلبس هذا النوع من اه السيور الساعات ولكن قد ينازع في ذلك لان الغالب ان المقصود من هذه السيور حفظ الساعة - [00:03:17](#) دون النظر الى كونه حليا. وان كان بعض الناس قد يقصد آ الى هذا السير ولهذا تجده يختار اه شيئا معيناً دون شيء اخر لكنها لكننا اذا قلنا بان الاصل وهو الخاتم ليس بحرام فهذا الفرع من باب اولى. طيب - [00:03:43](#) نعم قال لا والله ما وجدت شيئا الى هنا اه انتهى ما سبق استنباط الفوائد منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظر ولو خاتما من حديد من هذه الجملة نستفيد اولا ان المهر يصح بالقليل والكثير. لقوله انظر - [00:04:08](#) خاتم من حديد ويصح ايضا في المنافع كما سيأتي ان شاء الله ومن ويستفاد من هذه الجملة جواز لبس خاتم الحديد لقوله ولو خاتما من حديد وحينئذ يطلب الجمع بينهم - [00:04:34](#) وبين وصف النبي صلى الله عليه وسلم خاتم الحديث بانه حلية اهل النار والجمع انما يطلب عند التقابل الترجيح وهذا الحديث كما رأيت في الصحيحين اما حديث ان الحديد ان خاتم الحديث حلة اهل النار فان كثيرا من العلماء ضعفهم - [00:05:01](#) وقال انه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ لا يكون لا يكون مقاوما لهذا الحديث الصحيح حتى يطلب الجمع ومن فوائد هذا الحديث انه يوجد في الصحابة - [00:05:31](#) الفقر العظيم بحيث ان الرجل لا يجد الا ما يلبسه يؤخذ من قوله ولكن هذا نعم من قوله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازار ومن

فوائد هذا الحديث انه لا يجب - 00:05:54

الستر اعلى البدن توجه ان هذا الرجل ليس له ازار ليس له ردا كما قال سهم ما له رداء ويدل لذلك ايضا حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما - 00:06:21

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الثوب ان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به وقد صلى جابر نفسه رضي الله عنه بازار وكان رداؤه عنده يستطيع ان يلبسه - 00:06:42

ومن فوائد هذا الحديث اه جواز القسم او الحلف بلا استحلال لان الرجل حلف دون ان يستحلفه النبي صلى الله عليه وسلم فاقره النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم لا يقر على شيء - 00:07:06

محرم ولهذا كان من ادلة الجواز اقرار النبي صلى الله عليه وسلم للشيء كما كان العلماء رحمهم الله يستدلون بهذا على حل الشيء فيكون هذا يفعل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:33

نعم من فوائد هذا الحديث ايضا ان الانسان لا يجوز ان يبذل الضرورات ضروراته لغيره لقول النبي عليه الصلاة والسلام وان لبسته لم يكن عليك منه شيء لم يكن عليك منه شيء - 00:07:59

مظاهر هذا الحديث هذه الجملة فيها اشكال لقوله ان لبثت وذلك ان الازار للرجال لا يماثل زار النساء واذا كان لا يماثل فان لبس المرأة للازار يكون تشبها بالرجال وتشبه النساء برجال من كبائر الذنوب - 00:08:28

لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهات من النساء بالرجال فماذا نقول عن ظاهر هذا الحديث يمكن ان يجاب عنه بان المراد بلبسها اياه استعمالها له سواء لبسته على هيئة ما يلبسه الرجل او على هيئة اخرى كأن تجعله سراويل مثلا - 00:09:00

لان اللبس اللبس لهم وجوه متعددة الشتى حتى ان انس ابن مالك رضي الله عنه لما ذكر زيارة النبي صلى الله عليه وسلم له ولامه او جدتهم مليكة ذكر انه اخذ حصيرا - 00:09:29

قد اسود من طول ما لبس من طول ما لبس والحصين لا لا يلبس ولكنه يستعمل فلبس كل شيء بحسبه فاذا كان ظاهر هذا الحديث ان المرأة تلبس ازار الرجل فانه يجب حمله على انها تلبسه على وجه - 00:09:51

ليش لا يماثل لبس الرجل له لئلا تقع في التشبه المنهي عنه او المتوعد عليه باللعنة ومن فوائد هذا الحديث ان الانسان اذا صبر ظفر فان هذا الرجل مكث واطال القيام - 00:10:17

فلما قام جعل الله له فرجا يقول جلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام ومن فوائد هذا الحديث جواز جعل المنفعة مهرا جواز جعل المنفعة مهرا لما قال ما معك من القرآن؟ قال معي سورة كذا وسورة كذا فدعاه - 00:10:44

تعددتها فقال تقرأهن عن ظهر قلب قلبك؟ قال نعم. قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن واضح؟ اذا فيجوز ان يكون المهر عينا ويجوز ان يكون منفعة ويدل لهذا ايضا يعني يؤيد هذا ما جرى لموسى عليه الصلاة والسلام - 00:11:20

فان مهر احدي البنتين كان رعاية الغنم لمدة ثمان سنين او عشر سنين ومن فوائد هذا الحديث جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن واضح؟ نعم. لان عوض هذا التعيين كان بوضع. والبضع لا يستباح الا بالمال - 00:11:49

لقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم ومن فوائدها ايضا جواز جعل تعليم القرآن اجرة جواز جعل تعليم القرآن اجرة فهل هناك فرق بين هذه الفائدة والتي قبلها؟ نعم - 00:12:23

نعم؟ ايش الفرق؟ لا لا احنا ذكرنا فائدتين الفائدة الاولى جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن. والثاني جواز جعل تعليم القرآن اجرة نعم الاول الف واحد يعلم القرآن ويأخذ الاجر عليه. هل التعليم؟ نعم. يجعله - 00:12:48

مسلا بنتي وهو يجعل هذا القرآن مهرا لها. او يعطي شيئا ويقابل في مقابلة تعليم القرآن. هم. يعني مثلا شخص قال عندي بيت فقلت اجرني اياه بان اعلمك القرآن. شخص امي ما يعرف القرآن فقلت اجرني اياه بان اعلمك القرآن - 00:13:17

فهنا جعلنا تعليم القرآن نفسه اجرة اما المسألة الاولى فانا جعلنا من يعلم القرآن يأخذ عليه اجرة مال دراهم كفرق بين في المسألتين طيب - 00:13:46